

# ما الأمور التي يباح للمعتدة من الوفاة أن تفعلها وكذلك الأمور التي عليها أن...؟ الشيخ عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

ارجو من فضيلتكم ان تبينوا لنا الامور التي يباح للمعتدة من الوفاة ان تفعلها. وكذلك الامور التي عليها ان تجتنبها الجواب المرأة اذا توفي زوجها وكانت حاملا فانها تخرج من العدة بوضع الحمل - 00:00:00

واذا لم تكن حاملا فانها يعتد اربعة اشهر وعشرة ايام وكل شهر يكون ولابد من تمام ثلاثةين يوما لكل كل شهر فيكون مجموع فيكون مجموع الايام مئة وثلاثين يوم اما ما تجتنبه فانها تجتنب الزينة - 00:00:21

اجتنبوا الزينة واجتنبوا الخروج من البيت فلا تخرجوا من البيت الا لضرورة. كما اذا دعت الضرورة الى ذهابها الى المستشفى او دعت الضرورة الى ذهابها الى محكمة من من اجل امر - 00:00:48

ما يتعلق بالمتوفى وعلاقتها بهذا المتوفى وبالله التوفيق - 00:01:08